

## روضة الطالبين وعمدة المفتين

منه ولا ينكر هذا ويقال الطواف صلاة لأن الصلاة عند الإطلاق لا تنصرف إليه لا سيما في كتب المصنفين الموضوعة للإيضاح وهذا أقوى في الدليل وإن أعلم فصل أعمال الحج ثلاثة أقسام أركان وأبعاض وهياآت فالأركان خمسة الإحرام والوقوف والطواف والسعي والحلق إن قلنا هو نسخ وهذه هي أركان العمرة سوى الوقوف ولا مدخل للجبران في الأركان والترتيب يعتبر في معظمها فلا بد من تقديم الإحرام والوقوف على الطواف والحلق ولا بد من تأخير السعي عن طواف وينبغي أن يعد الترتيب من الأركان كما عدوه من أركان الصلاة والوضوء ولا يقدح في ذلك عدم الترتيب بين الطواف والحلق كما لا يقدح عدم الترتيب بين القيام القراءة في الصلاة وأما الأبعاض فمجاوزة الميقات قبل الإحرام والرمي مجبوران بالدم قطعا وفي الجمع بين الليل والنهار بعرفة والمبيت بمزدلفة ومنى وطواف الوداع قولان أحدهما الإيجاب فيكون من الإبعاض المجبورة بالدم وجوبا والثاني الاستحباب فيكون من الهياآت وما سواها هياآت وتقديم وجه ضعيف وجوب جبر طواف القدم بباب حج الصبي ومن في معناه حج الصبي صحيح فإن كان مميزاً أحرم بإذن وليه فإن استقل فوجهان أحدهما لا يصح والثاني يصح ولو لوليه تحليله ولو أحرم عنه وليه فإن قلنا